

قرار مجلس الأمن الدولي رقم ٦٩٤ (١٩٩١)

بتاريخ ٢٤ أيار (مايو) ١٩٩١

شجب إبعاد إسرائيل للفلسطينيين الذي يمثل انتهاكا لاتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب

إن مجلس الأمن،

إذ يؤكد من جديد [قراره ٦٨١ \(١٩٩٠\)](#) المؤرخ ٢٠ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٩٠،

وقد علم مع القلق والفرع البالغين أن إسرائيل قامت بخرق التزاماتها بموجب اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، المعقودة في ١٢ آب (أغسطس) ١٩٤٩، وبما يتعارض مع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، وبما يلحق الضرر بالجهود التي تبذل للتوصل إلى سلم شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط، بإبعادها أربعة مدنيين فلسطينيين يوم ١٨ أيار (مايو) ١٩٩١،

١. يعلن أن إجراء إبعاد أربعة فلسطينيين الذي قامت به السلطات الإسرائيلية يوم ١٨ أيار (مايو) ١٩٩١ يمثل انتهاكا لاتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، المعقودة في ١٢ آب (أغسطس) ١٩٤٩، التي تنطبق على جميع الأراضي الفلسطينية التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧، بما فيها القدس؛

٢. يشجب هذا الإجراء ويعيد تأكيد ضرورة أن تمتنع إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، عن إبعاد أي مدني فلسطيني من الأراضي المحتلة وأن تكفل عودة جميع أولئك المبعدين سالمين وعلى الفور؛

٣. يقرر إبقاء الحالة قيد الاستعراض.

تبني المجلس هذا القرار،

في جلسته رقم ٢٩٨٩، بالإجماع.

المصدر: قرارات الأمم المتحدة حول فلسطين والصراع العربي الاسرائيلي ١٩٨٧ - ١٩٩١، تقديم الدكتور أحمد عصمت عبد المجيد، جمع وتصنيف منى نصولي، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، ١٩٩٥.